

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل اللجنة الرئيسية لأسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد كود إدارة مشروعات التشييد :

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى للتشييد والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه الموجه للسيد الدكتور رئيس المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء المؤرخ ٢٠٠٩/٦/١٨ المتضمن الإفادة بإعداد الكود المنوط به اللجنة المشار إليها :

وعلى المذكرة المعروضة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء المؤرخة فى ٢٠٠٩/٧/٧ :

قرار:

- مادة ١** - يتم العمل بالكود المصرى لإدارة مشروعات التشييد رقم (٣١١) المافق لهذا القرار .
- مادة ٢** - تتولى اللجنة الدائمة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه اقتراح التعديلات والإضافات التى تراها لازمة بفرض التحديث كلما دعت الحاجة لذلك وتعتبر التعديلات والإضافات بعد إصدارها جزءاً لا يتجزأ من هذا الكود .
- مادة ٣** - يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعریف به والتدريب عليه .
- مادة ٤** - تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمي ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليهما بعاليه بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .
- مادة ٥** - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لapse ستة أشهر من تاريخ نشره .

صدر في ٢٣/٨/٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي